

حكم منع الخادمة من الصيام - للشيخ عبدالرحمن البراك (5239)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. تقول السائلة هل يجوز الا اسمح للخادمة صيام الاثنين والخميس والاكتفاء بصيام الايام البيض لان ذلك يؤثر على عملها اي نعم يجوز لانها اجيرة هي عندكم اجيرة - 00:00:00 -
فإذا كان صيامها ينفع من عملها الواجب عليها نعم - 00:00:28 -